رابط المادة على منصة باحث

هل حكم مشروعية الحجاب أن لا ترى المرأة الرجل أم لا يرى الرجل المرأة؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ثم هل حكم مشروعية الحجاب الا ترى المرأة الرجل ام لا يرى الرجل المرأة الحجاب الا يرى الرجل المرأة انا لا لما في ذلك من الفتنة وانت تستتر عنهم. اما كونها تراه فهذا على التفصيل الذي سبق. ان كان من شهوة فهذا لا يجوز. قوله لقوله تعالى - 00:00:00

قل للمؤمنات يعظمن من ابطالهن ويحفظن فروجهن. اما اذا كان لغير الشهوة فهذا محل الخلاف والاحوط انها تغض بصرها. مهما امكنها ذلك جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:20